

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٣٣٣٤ لسنة ٢٠١٦

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**تُخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٥٠, ١١٣٧ م<sup>٢</sup> بقرية الطرفة - مدينة سانت كاترين -

محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، ولمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ، لصالح الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ، وذلك لإقامة مدرسة ثانوى تجارى بقرية الطرفة عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٣٥ م ويحده فاصل ملك الدولة ثم الشئون الاجتماعية .

الحد القبلى : بطول ٣٥ م ويحده فاصل ملك الدولة ثم منزل بدوى .

الحد الشرقى : بطول ٣٢, ٥ م ويحده أرض ملك الدولة ثم المجلس القروى .

الحد الغربى : بطول ٣٢, ٥ م ويحده أرض ملك الدولة ثم منزل بدوى .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

